

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٣٢٢٧ لسنة ٢٠٢٤

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام  
السجل العيني ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل  
العيني المعدلة ؛  
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين أقسام مساحية يسرى  
عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العيني بمحافظات : الجيزة ،  
الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الدقهلية ، البحيرة  
المنوفية ، الإسماعيلية ، الغربية ، دمياط ، كفر الشيخ اعتباراً من ٢٠٠٥/١٢/١ ؛  
وعلى قرارات السيد المستشار وزير العدل أرقام : ١٦٠٩ لسنة ٢٠٠٥ ، ٨٢٤٩  
لسنة ٢٠٠٥ ، ٩٧٠٩ لسنة ٢٠٠٦ ، ٤٦١٥ لسنة ٢٠٠٧ ، ١١١٢٩ لسنة ٢٠٠٧ ،  
٩٧٤٨ لسنة ٢٠٠٨ ، ١١١٣٩ لسنة ٢٠٠٨ ، ١٢٩١٩ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٣٩٣٩ لسنة  
٢٠١٠ ، ١١٢٢٦ لسنة ٢٠١١ ، ٩٤٣٠ لسنة ٢٠١٢ ، ٩٦٢٠ لسنة ٢٠١٣ ،  
١٠٥٤٥ لسنة ٢٠١٤ ، ٩٧٠٠ لسنة ٢٠١٥ ، ١٠٧٣٢ لسنة ٢٠١٦ ،  
١٠٩٧٣ لسنة ٢٠١٧ ، ٧٢٦٤ لسنة ٢٠١٨ ، ٩٠٩٩ لسنة ٢٠١٨ ، ١١٩٠٢ لسنة  
٢٠١٨ ، ٢٩٧٦ لسنة ٢٠١٩ ، ٥٨٧٦ لسنة ٢٠١٩ ، ٨٩١٣ لسنة ٢٠١٩ ، ٢٥٥٨  
لسنة ٢٠٢٠ ، ٧١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ، ١٣٨٩ لسنة ٢٠٢١ ، ٣٨١١ لسنة ٢٠٢١ ،  
٩١٢٧ لسنة ٢٠٢١ ، ٤٤٠٤ لسنة ٢٠٢٢ ، ٩٠٨٠ لسنة ٢٠٢٢ ، ٣٧٨٣  
لسنة ٢٠٢٣ و ٧٨٣١ لسنة ٢٠٢٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني  
على جزيرة وراق الحضر حتى ٢٠٢٤/٦/٣٠ ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٤/٦/٩ ؛

**ق س ر ر :**

**( المادة الأولى )**

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على جزيرة وراق الحضر -  
محافظة الجيزة الصادر به القرار الوزارى رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ٢٠٢٤/٧/١  
إلى ٢٠٢٤/١٢/٣١

**( المادة الثانية )**

تُقيل استثمارات التسوية المنصوص عليها فى المادة (١٩) من قانون  
السجل العينى رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ على جزيرة وراق الحضر وذلك لمدة شهرين  
تبدأ من ٢٠٢٤/٧/١

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٤/٧/١

**( المادة الرابعة )**

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .  
صدر فى ٢٠٢٤/٦/١١

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**